

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4937 - أخبرنا أحمد بن عبد الواحد قال ثنا مروان قال ثنا الليث وذكر آخر قبله قالا ثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن الحسن بن عمرو بن أمية الغزي أنه حدثه أن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ حدثوه أن رسول الله ﷺ قال Y أيما أمة كانت تحت عبد فعتقت فهي بالخيار ما لم يطأها زوجها